

ما حكم أكل المعلم من مائدة طلابه ؟

عبدالمحسن الزامل

وهذا السؤال حاصله انها قالت لي طالبة في من دون من دون القرآن آآ ان احدى المحاضرات دكتورة قالت لا يجوز لمعلمة ان تشرب من اي شية تحضره الطالبات كالقهوة - [00:00:01](#)

نحو ذلك من ضيافة ويقدم للطالبات ولو كانت في لقاء معهن وان هذا يعني من الرشوة لا يخفى عنا ما يعطى من العامل يوم يعطى العامل ما يعطى العامل انه اقسام - [00:00:20](#)

انه اقسم منها ما تكون الهدية يقصد بها الموظف مثلا او المدرس او المدرسة من قبل الطالب او موظف من قبل من آآ له معاملة او نحو ذلك فيقصده فهذه لا شك ان هذه محرمة - [00:00:47](#)

وهي آآ رشوة ولا تجوز اذا كانت آآ يعني صاحبت امرا يراد تحصيله بسبب هذه الهدية فتكون رشوة النوع الثاني ان تكون الهدية للعامل ممن اعتاد اني يتهدى معه قبل ذلك - [00:01:09](#)

هادي لا بأس ان تستمر بشرط الا تزيد او ان تدل الدلائل والقرائن انه تحولت نية المهدي الى امر اخر وهل يتبين بالقرائن والحكم معلق بالمعنى الذي نهيت نهي فيه عن - [00:01:34](#)

آآ الرشوة القسم الثالث بين هذا وهذا محتمل لا يقصد به اعطاء العامل من مدرس او مدرسة او موظف ونحو ذلك انما تكون ضيافة عارضة لم يقصد بها العامل الذي يعمل - [00:01:52](#)

مثل ما تعمل الطالبات مناسبة اه اجتماع على قهوة ونحو ذلك. ويكون هذا الاجتماع اه هذه القهوة ونحو ذلك للطالبات لم يقصدوا بذلك الدعوة الهدية للمدرسة او الطلاب للمدرس انما هم يجتمعون فرما - [00:02:12](#)

يعني مرت به مدرسة او نحو ذلك فدعوها فهذا ينظر ان كان قصدوا دعوتها خصوصا خصوصا دون غيرها فهذا اشبه بالهدية التي ينهى العامل ان يأخذها وان كانت الدعوة لكل من وافقهم على - [00:02:36](#)

هذا الطعام ونحو ذلك ولم يكن القصد من ذلك هذا المدرس او هذا الموظف فلا يظهر فيه شية لان الاعمال بالنيات ولان هذه هدية لم تكن قصدا للمدرس ولا للمدرسة مثل مثلا ما يكون احيانا اه في بعض - [00:02:56](#)

الادارات الموظفون يجتمعون على الفطور في اول النهار وربما مر بهم مدير العمل ودعوا وشارك فهذا لا بأس به فيما يظهر لانهم هم اه لم يقصدوا بهذا مدير العمل ولا مدير الدائرة - [00:03:18](#)

حسن التعامل والخلق دعوة من آآ يعني حظر او مر به والمحظور في ذلك هو تخصيصه بهذا الشية او تدل القرائن على هذا واذا احتاط واذا احتاط العامل من مدير او مدرس او نحو ذلك فامتنعها فلا بأس بذلك. الا اذا خشي ان يترتب على ذلك شية في - [00:03:41](#)

وهو يعلم ان هذه ليس لها اي اثر وان هذه الدعوة قائمة سواء وجد او لم يوجد ولم تكن له. فاراد او اراد تطيب النفوس بمثل هذا هذا لا بأس به - [00:04:09](#)

وثم اذا علم ان الداعي اليها هو المحبة لا بأس وينبغي ان يفرق بين ان يكون المقصود هو شخصه او شخصها وبين ان يكون الداعي لذلك المحبة ونحو ذلك لم يكن القصد بذلك اه شخص العامل لامر من الامور فاذا - [00:04:24](#)

القصد من ذلك هو المحبة فينفضل آآ ما يتعلق بامور الدنيا ويكون من امور الآخرة وهي المحبة واذا كانت ايضا آآ ارتقت لاجل المحبة في الله على هذا الوجه فلا يظهر ان فيها شيئا - [00:04:47](#)